رياض الصالحين للنووي

85- باب جواز الأخذ من غير مسألة.. -رياض الصالحين- فضيلة الشيخ أ د سامي الصقير- 71 شوال 3441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا لشيخنا ولوالديه ولمشايخه ولجميع المسلمين امين. نقل الشيخ الحافظ النووي رحمه الله تعالى في كتاب رياض الصالحين. باب جواز الاخذ - 00:00:00

من اين مسألة ولا تطلع اليه عن سالم ابن عبد الله ابن عمر عن ابيه عبد الله ابن عمر عن عمر رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:20

يعطيني العطاء فاقول اعطه من هو افقر اليه مني فقال خذه اذا جاءك من هذا المال شيء وانت غير مشرف ولا سائل فخذه فان شئت كله وان شئت تصدق به. وما لا فلا تتبعه نفسك. قال سالم فكان عبد الله لا يسأل احدا شيئا ولا يرد شيئا - 00:00:30

متفق عليه. بسم الله الرحمن الرحيم. قال رحمه الله تعالى باب جواز الاخذ اي اخذ المال من غير سؤال ولا تطلع اي ولا تشوف ولا استشراف. ثم ذكر حديث سالم بن عبد الله عن ابيه ان النبي صلى الله - 00:00:50

الله عليه وسلم كان يعطي عمر بن الخطاب العطاء. يعني من الزكاة انه كان عاملا له. يعني جابيا للزكاة يقول عمر رضي الله عنه اعطه من هو افقر مني. يعني اشد مني فقرا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم له - 00:01:10

ما جاءك من هذا المال يعني من مال الزكاة ومن غير الزكاة من باب اولى. وانت غير مشرف اي متطلع ولا سائل اي لا طالب فخذه وما لا فلا تتبع نفسك. اي ما جاء كم عن تطلع وسؤال - 00:01:30

فلا تتبع نفسك اي لا تجعل نفسك تتعلق به. ففي هذا الحديث فوائد منها اولا بيان ما كان عليه امير المؤمنين عمر رضي الله عنه من الزهد في الدنيا وقلة ذات اليد. ومنها ايضا منقبة لامير المؤمنين عمر - 00:01:50

من رضي الله عنه بان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يعطيه العطاء فيقول اعطه من هو افقر مني. وهذا اثار جار منه رضي الله عنه لمن هو اشد منه فقرا وفيه ايضا دليل على ان الناس يتفاوتون في الفقر والغنى - 00:02:10

كما قال عز وجل نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا فالناس يختلفون في الغنى والفقر وفيه ايضا دليل على ان الانسان اذا جاءه المال وهو غير مشرف اي متطلع ومتشوف ولا - 00:02:30

اي لم يسأل هذا المال فانه يأخذه ولا حرج. واما ما كان عن استشراف وتطلع فانه لا يأخذه بان النبي صلى الله عليه وسلم قال وما لا فلا تتبعه نفسك. وهذه قاعدة ينبغي للمرأة - 00:02:50

ان يسير عليها فيما يتعلق بالمال. ان كل مال اتاك عن غير تطلع ولا استشراف ولا سؤال فانك تأخذه واما مع التشوف والاستشراف والتطلع والسؤال فانك لا تأخذه لانه قد لا يبارك لك - 00:03:10

في هذا المال وفيه ايضا دليل على سرعة امتثال الصحابة واستجابتهم لما وجه اليه النبي صلى الله عليه وسلم حيث كان ابن عمر رضي الله عنه لا يتطلع ولا يتشوف. وفي قوله عليه الصلاة والسلام ما جاءك من هذا المال - 00:03:30

وانت غير مشرف ولا سائل فخذه. استدل به بعض العلماء على وجوب الاخذ. وان الانسان اذا اعطي مالا سواء من الزكاة ام من الهدية وهو غير مشرف ولا سائل فانه يجب عليه الاخذ. ولكن - 00:03:50

قول الراجح ان الامر في قوله فخذه للاباحة. وليس للوجوب لانه في مقابل المنع. والقاعدة اذا ان الامر اذا كان في مقابل المنع فانه يدل على الحل والاباحة. وفي هذا الحديث ايضا - 00:04:10

دليل على ان من كان افقر فهو احق بالاعطاء. لقول عمر رضي الله عنه اعطه الى من هو افقر ولهذا ينبغي للانسان حينما يريد ان يدفع الزكاة او الصدقة ان يتفقد الاحوج والاحق - 00:04:30

لانه كلما كان الانسان احوج وكلما كان احق فهو اعظم في اجره وثوابه. وفق الله الجميع لما يحب يرضى وصلى الله على نبينا محمد - 00:04:50